



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٤٩ ) لسنة ٢٠٢٢

بناءً على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً إلى أحكام المادة (١٣ / رابعاً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦) للأشخاص في أدناه ، اطّلت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب الخاصة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٩ لسنة ٢٠١٩).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الرابعة المنعقدة في ٢٠٢٢/١٠/٣٠ ، ما يأتي:  
أولاً : رفع التجميد عن الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية لكل من :  
أ- (عمر أحمد جاسم محمد النعيمي) ، اسم الأم : مريم جاسم في ضمن التسلسل (٤٠) لصدور حكم بالإفراج عن محكمة جنايات نينوى / الهيئة الثانية المرقم (٢٠٢١/٢ج/١٥٨) المؤرخ في ٢٠٢١/٣/٢٤.

ب- (فلاح عبد الله جميل طالب الجبوري) ، اسم الأم : وطفة خلف حناد ، في ضمن التسلسل (٤٧) لصدور حكم بالإفراج عن محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (١٠٩٦/افراج/٢٠١٩) المؤرخ في ٢٠١٩/٩/١١.  
ثانياً : إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص المذكورين في القرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٩ لسنة ٢٠١٩) باستثناء الاسمين المذكورين في الفقرة (أولاً) المذكور آنفاً.

للمبررات المبينة في كتابي مجلس القضاء الأعلى / محكمة استئناف نينوى الاتحادية / محكمة تحقيق نينوى المرقمين بالعدد (٦٠٠٢) ، و(٧٧٦١) المؤرخين في ٥/٩ و ٢٠٢٢/٦/١٥  
ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣٠.

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٢/١١/١٣